هَيْمَنَةُ شَرِيعَةِ الأَسْلام عَلَى بَقِيَّةِ الشَّرَائِعِ السَّمَاوِيَّة

(دِراسَةٌ قُرْآنِيَّةٌ)

طلال فائق الكمالي

العتبة الحسينية المقدسة - كربلاء

اتخذ السيد الباحث من الآية (٤٨) من سورة المائدة منطلقا لبحثه، اذ أنها تفيد دلالة واضحة على هيمنة القرآن الكريم على بقية الكتب السماوية المقدسة. وخلص الباحث الى أن هيمنة الكتاب تعني هيمنة الاسلام على بقية الشرائع بوصفها نتيجة حتمية لهيمنة الكتاب، الذي عُدَّ الحجة البالغة والدليل الرئيس على بقية الادلة.

كما حاول الباحث أن يثبت أن هيمنة شريعة الاسلام لا يعني نفي مبدأ التعددية والغاء الشرائع الأخرى؛ بل يعني انتهاء أثر تلك الشرائع، في تفصيل علمي ودلالي سنلمحه في ثنايا البحث.

فحوى البحث

توطئة.

لغرض استيعاب مفردات المبحث من وجهة نظر القرآن الكريم لزم على الباحث أن يقف عند مفهوم (الدين) و(الإسلام) و(الشريعة)، ومن ثن الوقوف عند مفردة (الهيمنة) من وجهة نظر الباحث بوصف المفاهيم أعلاه محاور البحث ومفرداته ليكون كل ذلك مرقاةً للدخول إلى جوهر المبحث.

الدين:

في معرض بيان معنى الدين يقول الراغب: «والدِّين يقال للطاعة والجزاء، واستعير للشريعة، والدِّينُ كالملَّة، لكنّه يقال اعتباراً بالطاعة والانقياد للشريعة»[1]، مستدلّاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ﴾[سورة آل عمران: ١٩]، وقال المجلسي نقلاً عن الكيدري إنّ: «الدين هو الانقياد للحقّ والإذعان له»[2]، في حين قال الأنصاري إنّ: «الظاهر من الدين هو العبادة التي ترادف الانقياد»[3]، وقد عرّف الطباطبائي الدين بمعناه العام قائلاً: «هو الطريقة المسلوكة التي يقصد بها الوصول إلى السعادة الحقيقيّة والسعادة الحقيقيّة هي الغاية المطلوبة التي يطلبها الشيء حسب تركّب وجوده وتجهّزه بوسائل الكمال طلباً خارجياً»[4]، في حين ذهب حسن المصطفوي إلى أنّ الدين «أصل واحد إليه يرجع فروعه كلّها، وهو جنس من الانقياد والذلّ... إنّ الأصل الواحد في هذه المادّة: هو الخضوع والانقياد قبال برنامج أو مقرّرات معيّنة، ويقرب منه الطاعة والتعبّد والمحكوميّة والمقهوريّة والتسليم في مقابل أمر أو حكم أو قانون أو جزاء»[5].

ويمكن القول إنّ الدين من وجهة نظر الباحث: هو مجموعة الشرائع من الأُصول الكونية والنظم القيمية

(١) الراغب، مفردات ألفاظ القرآن: ٣٢٣.
(٢) المجلسي، بحار الأنوار: ٦٥/ ٣١٤.
(٣) الانصاري، مطارح الأنظار: ٦٣.
(٤) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ٧/ ١٩٨.
(٥) حسن المصطفوى، التحقيق في كلمات القرآن الكريم: ٣/ ٢٨٨.

والأحكام الإلهية المنزلة على الأنبياء جميعاً، التي يلزم الاعتقاد بها والعمل بموجبها على نحو التسليم انقياداً وحبّاً، بغية تنظيم علاقة الإنسان وباقي الموجودات.

فالدين يأتي من الاعتقاد الذي هو مخاض حركة الذهن الذي يفضي إلى حقائق الأشياء التي من ضمنها الدين بما يتضمّن من برامج ومقرّرات تقود الإنسان إلى مرتبة الاعتقاد والتسليم بما يؤمن، ولا سيّما أنّ الاعتقاد هو ما عُقِدَ عليه القلب، فقد نُقل عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «هل الدين إلّا الحب، إنّ الله تعالى يقول: ﴿إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ﴾»[٦]، على أساس ذلك قال ابن الجوزي: «إنّما الدين هو المنعقد بالقلب»[٧].

الإسلام:

حدّد أمير المؤمنين عليه السلام مفهوم (الإسلام) عمّا يُنقل عنه فقال عليه السلام: «الإسلام هو التّسليم، والتّسليم هو اليقين، واليقين هو التّصديق، والتّصديق هو الإقرار، والإقرار هو الأداء، والأداء هو العمل»[٨]، فقد عرّف عليه السلام الإسلام من منظور علوي فأشار إلى أنّه التسليم لله والدخول في طاعته، والتسليم بأنّه اليقين، إذ التسليم الحقّ إنّما يكون باليقين، فمن تيقّن صدّق مَن سلّم له، والتصديق بأنّه الإقرار بالله ورسله وما جاء من البيّنات، والإقرار بأنّه الأداء، أي: أداء ما أقرّ به من الطاعات، والأداء بأنّه العمل[٩].

ولعلّ المراد من مقصده عليه السلام الإسلام الحقيقي الذي هو بعين الله سبحانه الذي يفضي إلى رضاه تعالى، بحكم أنّ الظاهر من الإسلام هو القول بالشهادتين، فعن الإمام الصادق عليه السلام قال: «الإسلام هو الظاهر الذي عليه الناس، شهادة أن لا إله إلّا الله، وأنّ محمّداً رسول الله صلى الله عليه وآله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحجّ

(٦) الصدوق، الخصال: ٢١.
(٧) ابن الجوزي، زاد المسير في علم التفسير: ١/ ٢٦٧.
(٨) الكليني، الكافي: ٢/ ٤٥، الشريف الرضي، نهج البلاغة: ٤/ ٢٩/ خ١٢٥.
(٩) ظ: الشهيد الثاني، حقائق الإيمان: ١٢٨

البيت، وصيام شهر رمضان، فهذا الإسلام، والإيمان معرفة هذا الأمر مع هذا، فإن أقرّ بها ولم يعرف هذا الأمر كان مسلماً وكان ضالّاً»[١٠].

أمّا آراء العلماء في (الإسلام) فهي متباينة، فقد ذهب الرازي إلى أنّ «الإسلام عبارة عن الاستسلام، وهو إشارة إلى الانقياد للتكاليف الصادرة عن الله تعالى وإظهار الخضوع وترك التمرّد»[١١]، وهذا التعريف يقترب من مفهوم الدين في بعض تعريفاته المذكورة آنفاً، في حين قال الكركي إنّ «الإسلام هو الانقياد والإذعان بإظهار الشهادتين والتلفّظ بهما»[١٢]، في حين ذكر المجلسي نقلاً عن الكيدري قوله: «الإسلام هو التسليم... والتسليم هو اليقين، أي صادر عنه ولازم له، لأنّ الإسلام لغة هو مطلق الانقياد والتسليم»[١٣]، أمّا جعفر كاشف الغطاء فقد جمع بين القول بالشهادتين والاعتقاد بمضامينهما، فقال: «الإسلام عبارة عن الاعتقاد بمضمون كلمتي الشهادة، وهي: (أشهد أن لا إله إلّا الله، ومحمّداً رسول الله) أو مع قولهما، وكان مقتضى ذلك الاعتراف بجميع ما جاء به النبيّ ﷺ»[١٤].

فعلى أساس ما تقدّم يحسب الباحث أنّ الإسلام -بوصفه الشريعة المحمّدية-هو الأُصول الكونية والنظم القيمية والأحكام الإلهية التي أُنزلت على النبي محمّد ﷺ حصراً إذ يلزم الاعتقاد بها والعمل بموجبها على نحو التسليم إنقياداً وحبّاً، بغية تنظيم علاقة الإنسان مع باقي الموجودات، كما لا يخفى أنّ للبحث وقفة عند قوله: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[سورة آل عمران: ١٩] لبيان ماهيّة الدين والإسلام والمقصد منهما على وفق النصّ الكريم.

الشريعة:

تأتي مفردة الشريعة ويراد منها إحدى الشرائع الإلهية، وقد تأتي ويراد

(١٠) الكليني، الكافي: ٢/ ٢٤/ ح٤.
(١١) الرازي، التفسير الكبير: ٩/ ١٧/ ١٢٢.
(١٢) الكركي، رسائل الكركي: ٣/ ١٧٢.
(١٣) المجلسي، بحار الأنوار: ٦٥/ ٣١٦.
(١٤) جعفر كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغرّاء: ٤/ ٤٨١.

منها مجموعة الأحكام الشرعية، وبهذا اللحاظ يحسب الباحث أنّ الشريعة هي: مجموعة الأحكام الإلهية التي يلزم العمل بموجبها على نحو التسليم انقياداً وحبّاً، بغية تنظيم علاقة الإنسان مع الله تعالى من جهة، وعلاقته مع نفسه وبقيّة جنسه من البشر من جهة أُخرى، وفي حال البحث عن مقصد الشريعة في آية الهيمنة لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾ نجد المراد من الشريعة السنّة والطريقة الإلهية، ممّا يلزم الوقوف عند الفارق بين لفظتي ((شِرْعَةً)) و ((مِنْهَاجًا)).

ذهب الطبري إلى أنّ المراد من الشرعة: الشريعة بعينها وكلّ ما شرّعت فيه من شيء فهو شريعة، ومنه سمّيت شرائع الإسلام شرائع، لشروع أهله فيه، أمّا المنهاج فإنّ أصله الطريق البيّن الواضح، ومقصد الآية المباركة أنّنا جعلنا شرعةً ومنهاجاً لكلّ أهل ملّة منكم أيّتها الأُمم[١٥]، في حين ذكر الراغب أنّ الشريعة استعيرت للطريقة الإلهية[١٦]، ولهذا يسعى البحث إلى إثبات أنّ للشرائع طرائق مختلفة يمكن تعدّدها على خلاف النهج الذي يعني سنّة نبي تلك الشريعة، وقد استدلّ الراغب بقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا﴾ [سورة الشورى: ١٣]، على إمكان تعدّد الشرائع قبال الدين الواحد، بقوله هي «إشارة إلى الأُصول التي تتساوى فيها الملل»[١٧]، إذ يفضي ذلك إلى أنّ الدين أعمّ من الشريعة والمنهاج، وأنّ الشريعة تعني المضامين الإلهية في نطاق الرسالة التي تعني قوماً معيّنين من الناس فيما يخصّ الكتب المنزلة قبل القرآن الكريم وتمثّل الجميع بعد نزوله.

بعد عرض مفردات البحث لزم الوقوف عند مفهوم (الهيمنة) على وفق المنظور القرآني فالهيمنة من وجهة نظر الباحث: هي مجموعة من الأُسس والقواعد القرآنية والأدلّة المُعزّزة لها النافذة في حكمها على جميع التشريعات

(١٥) ظ: الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن: ٦/ ٣٢١-٣٢٣.

(١٦) الراغب، مفردات ألفاظ القرآن: ٤٥٠.

(١٧) الراغب، مفردات ألفاظ القرآن: ٤٥٠.

السماوية والأرضية، التي يُرجع إليها لتدعيم مبدأ الخير الذي يرجوه الإنسان في تلبية حاجاته كافّة.

وبالنظر للتعريف أعلاه نجد أنّ نظرية الهيمنة في القرآن الكريم نستطيع وصفها على أنّها هي:

النظر إلى القرآن الكريم وشريعة الإسلام على أنّها الحاكم على الكتب والشرائع السماوية لقيموميتها، المصدّق لها ولأُسسها وكلّياتها، الناسخ لما اختلف من فروعها وشرائعها، المرجع فيما حرّف منها، فهي شريعة الله المتعهّد بحفظها، المتكاملة في سننها، الصالحة لجميع البشر لخاتميتها، مُبرئ العمل بها دون سواها، مستوعبة لحاجات الإنسان كلّها، القادرة على بناء حضارة العالم لشموليتها.

بعد كلّ ما تقدّم من بيان لمفردات هذا البحث، نلفت النظر إلى وجود بعض الشبهات أو الاستفهامات العلمية التي تصبّ في مصبّ محور البحث، منها ما سنعرضه للردّ على إشكال مقتضاه: لم تأتِ شريعة الإسلام مكمّلةً أو متمّمةً لبقية الشرائع الأُخر، بل الشرائع كاملة بحكم أنّها منزلةً من الله تعالى وبنصّ القرآن -بمقتضى ظرف نزولها-وبهذا فإنّ تعدّدية الشرائع ليس المقصد منها نسخ شريعة لأُخرى لحين الانتهاء عند شريعة الإسلام، فضلاً عن التساؤل الذي مفاده: ما الداعي وراء هذا التعدّد التشريعي الإلهي؟.

وما المقصد من وراء هذا التلوّن في التشريع على طول زمن الوحي الإلهي من آدمعليه السلام وصولاً إلى نبي الإسلامصلى الله عليه وآله؟.

وإذا ما سلّمنا بلزوم وجود تعدّد لشرائع السماء فهل يقتضي هذا استدامة هذه التعدّدية التشريعية واستمرارها؟.

كما يمكن أن نفترض فرضيةً هي: بمقتضى مشيئة الله تعالى وارداته ألا يمكن أن تكون شريعة النبي المصطفىصلى الله عليه وآله هي الشريعة الأُولى والأخيرة لجميع البشر من دون هذا الكم من الأنبياء والرُسل، والكتب السماوية، والشرائع المتعدّدة؟. ولا سيّما أن قد نصّ على وحدة القرآن

بوحدة الأُمّة لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ﴾ [سورة يونس: ١٩]، أي أنّهم «على فطرة الله التي فطر الناس عليها»[١٨]!!.

كلّ ما تقدّم من فرضيات وإثارات وأسئلة سنحاول الإجابة عنه من خلال مطالب ومحاور هذا المبحث إن شاء الله تعالى.

المطلب الأول:

مفهوم التعدّدية الدينية:

إذا كانت التعدّدية الدينية تمثّل موضع أهميّة لجملة من المفكّرين والباحثين فإنّه يمكن القول على الرغم من هذه الأهمية وذلك الاهتمام لم يتبنَّ أغلب المهتمّين بها تعريفاً محدّداً، يوضّح من خلاله هوية المفهوم وأُسسه وباقي مفرداته، إذ كانت أغلب تعريفاتهم تتّسع صعوداً ونزولاً لتشمل مصطلحات فكرية أُخر، ويُعدّ ميمندي نجاد «هو أوّل من أثار التعدّدية الدينية»[١٩] في العصر الحديث مستدلّاً بقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾[سورة البقرة: ٦٢]، في حين أنّ البعد الدلالي للآية لا يُفيد ما استدلّ به[٢٠]، فضلًا عن هذا نجد كتابين

(١٨) مغنية، الكاشف: ٤/ ١٤٤.

(١٩) جعفر السبحاني، رسائل ومقالات: ج٢/ ٢٩٣/ مؤسّسة الإمام الصادق عليه السلام/ موقع الكتروني - http: // ima sadeq. com / ar / index / book?bookID=62&page=13

(٢٠) بلحاظ أنّ الآية المباركة والآيات التي سبقتها جاءت معترضةً على بني إسرائيل بسوء مقابلتهم لرسل الله وأنعمه جلّ وعلا وما جرت عليهم ضرب الذلّة والمسكنة، فتأتي الآية المباركة مبشّرةً لصالحي الأُمم من اليهود وغيرهم، فهي -أي الآية المباركة- بصدد تأسيس مبدأ عام في التقييم على وفق المعايير الإلهية، وهذا المبدأ ينصّ على أنّ الإيمان والعمل الصالح هما أساس تقييم الأفراد، لذا فكلّ أُمّة عملت في عصرها بما جاء به نبيّها من تعاليم السماء وعملت صالحاً؛ فإنّها ناجية، ولا خوف على أفراد تلك الأُمّة ولاهم يحزنون، أي إنّ جزاء إيمانهم وثواب عملهم الصالح، معدّ عند ربهم، وهذا من قبيل ترتّب المعلول على العلّة التامّة. ظ: التحرير والتنوير، ابن عاشور: ١/ ١/ ٥٣١، مواهب الرحمن، السبزواري: ١/ ٣٧٧، الأمثل، مكارم شيرازي: ١/ ٢٠٧.

سادا وقد مزجا في ميدان نظرية التعدّدية كما هو آت [٢١]:

الأوّل: فلسفة الدين لـ(جون هيك) سعى الكاتب في عرض المسألة بوصفها فهماً جديداً للكتب السماوية الموحاة، ثمّ سعى إلى إثبات كلامه بقوّة.

الآخر: الصراطات المستقيمة، تأليف عبد الكريم سروش، الذي تبنّى رأي جون هيك وأعاد صياغة أفكاره بصورة حكايات وتمثّلات.

المفهوم:

ذهب جون هيك إلى أنّ مفهوم التعدّدية الدينية هو «أنَّ الأديان كلّها إنّما هي المظاهر الشكلية للحقيقة الواحدة، فكلّها سواسية لا فضل لأحدها على الآخر... وهنا يظهر المعنى العقدي للتعدّدية الدينية؛ فهي في الحقيقة إذاً دين جديد!. يفرض نفسه حكماً في علاقة الأديان ببعضها! وعلاقتها بالحقيقة العليا على حدّ تعبير جون هيك»[٢٢]، والأظهر أنّه ليس ديناً سماوياً جديداً بل هو نظام توافقي أو مسلك اتّفاقي للوصول إلى الحقيقة العليا كلّ بمسلكه من دون مساس أو تعدّي أو تسخيف لأي دين آخر يسعى إلى الحقيقة نفسها.

في حين قيّد جوهر مفهوم التعدّدية الدينية عادل نذير بيري بالحرّية إذ يقول إنّ «الحرّية لا تعرف حدّاً أو قيداً غير أنّ لكلّ مجتمع خصيصة ثقافية (دينية) ينبغي للحرّية ألّا تنتهي إلى امتهانها أو السخرية منها أو استفزازها ولا سيّما أنّ تلك الخصوصيات ممّا تعارفت المجتمعات على احترامها وتقديسها»[٢٣]، في حين أشار حسام علي العبيدي وغيره إلى أنّ هذه المسألة من مسائل فلسفة الدين، فقد عرّف التعدّدية بأنّها «تعنى بتفسير لظاهر

(٢١) ظ: جعفر السبحاني، رسائل ومقالات: ج٢/ ٢٩٣/ مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام/ موقع الكتروني - http:// ima sadeq. com/ ar/ index/ book?bookID=62&page=13

(٢٢) سعد بن مطر العتيبي، التعدّدية الدينية رؤية تأصيلية: الملتقى الفقهي، موقع الكتروني، fiqh. islammessage. com

(٢٣) عادل نذيري بيري، حوار الأديان: مجلّة العميد/ مجلّد ٤/ عدد ١٣/ ٥٢.

تعدّد الأديان واستيعابها، وهي تتجاوز المنظور العلمي لمبدأ التسامح والتساهل الديني، إلى تنظير بموجبه لا يكون الحقّ والحقيقة حكراً على دين معيّن بذاته»[٢٤].

عبر استقرائنا لما ورد من تعريفات أو تحديد لمفهوم التعدّدية الدينية نجد هذا المفهوم حاول روّاده والمروّجون له أن يعدّوه موضوعاً دينياً، بيد أنّ الباحث يحسب أنّه موضوع سياسي واجتماعي قبل أن يكون دينياً، لأنّ الغاية القصوى للمسألة وضع فلسفة واقعية للتعايش السلمي بين الأُمم والشعوب، بعد رواج الصراعات الحضارية من جهة وغياب فلسفة موضوعية تحتوي الآخر وتستقطبه من دون أن تغيّبه من جهة أُخرى، هذا إذا ما أخذنا بالحسبان أنّ التعدّدية الدينية لم تخرج عن حدود التعايش والحوار، وإلّا فالأظهر أنّ المنظّرين لهذا التوجّه «يركّزون جهودهم في النظر من خارج الدين والنصّ الديني»[٢٥] على الرغم من أنّهم يتناولون قضايا دينية تتركّز على محورين اثنين هما: الأوّل فكرة الخلاص أي إنّ السعادة الأبدية منحصرة بدين أم شريعة معيّنة من دون الأديان والشرائع الأُخر، والآخر يتعلّق في تحديد هوية الحقّ وماهيته، أهو نسبي أم مطلق، إذ من خلال ذلك يمكن تحديد الحقّ والحقيقة، ومن ثم يمكن تحديد مقولة التعدّدية الدينية أيضاً تبعاً لما تقدّم من محورين رئيسين، بيد أنّنا يمكن لنا القول إنّ اتّجاه التعدّدية بالمآل يتّجه نحو بوصلة الأمن الاجتماعي قبل أن يكون محوراً دينياً كما أسلفنا.

أهداف التعدّدية الدينية:

عند محاكمة أهداف التعدّدية الدينية (الرائجة) واتّجاهاتها يمكننا معرفة موضوع النظرية وغايتها والمقصد من وراء حراكها، ومن ثمّ الوقوف عند هوية تلك النظرية ومآلها، والتعدّدية الدينية دينية في الأصل أم اجتماعية وسياسية واقتصادية قبل أن تكون دينية.

(٢٤) حسام علي حسن العبيدي، التعدّدية الدينية-المفهوم والاتّجاهات: مجلّة العميد/ مجلّد ٤/ عدد ١٣/ ٩٩.

(٢٥) المصدر نفسه: مجلّد ٤/ عدد ١٣/ ١١٦.

فأهداف التعدّدية الدينية تكمن في تحقيق الحرّية، ولا سيّما الحرّية الفكرية والعقدية التي تمنح الآخر حقّ الوجود، فضلاً عن تحقيق الحوار الديني، علاوةً على تحقيق التساهل والتسامح الاجتماعيين، كما ستحقّق الوحدة بين الأديان فضلاً عن مستوى الدائرة الأضيق من دائرة الدين الواحد، وستُؤمّن لنا أهداف النظرية عقلاً غير متعصّب لأنّه يبسط الحقيقة، كما تمدّ المعرفة الإنسانية بالكثير من الدعم وغير ذلك ممّا تأمّله هذه النظرية وتعمل لتأمينه[٢٦]، وعند قراءة تلك الأهداف ملياً يمكن الحكم على التعدّدية الدينية الرائجة أنّها اجتماعية وسياسية قبل أن تكون دينيةً، بحكم أنّ غايتها وجود أفكار سليمة تفتح الحوار وتعزّز التسامح وتحقّق التساهل، لتأمين علاقات اجتماعية إنسانية، ومن هنا أكّد حسن بحر العلوم أنّ التعدّدية الدينية من أهمّ المباحث في فلسفة الدين، ثمّ خلص إلى أنّ هذا المحور «بإمكانه أن يلعب دوراً وظيفياً كقاعدة كلّية في مجال العلاقات والاحتكاكات الثقافية والسياسية والاجتماعية بين المجتمعات»[٢٧]، وبهذا تكون مقصد الوظيفة تحقيق رؤى التعدّدية وأهدافها التي تكمن في تأسيس منطق اجتماعي تعايشي من دون النظر إلى محور ديني معيّن يمكن أن يندرج فيه مفهوم الأفضل أو مفهوم التعدّدية نفسها بوصفها منطلقاً دينياً لا اجتماعياً.

أنماط التعدّدية الدينية واتّجاهاتها:

من خلال النظر في الاتّجاهات القارّة في الأوساط الثقافية التي رصدت مقولة التعدّدية الدينية، يمكن تحديد ماهية المفهوم وموضوعه أيضاً، إذ يمكن اختزال القول فيها بالآتي[٢٨]:

(٢٦) ظ: حيدر حب الله، التعدّدية الدينية نظرة في المذهب البلورالي: ٣٩-٤٢.

(٢٧) حسن عزّ الدين بحر العلوم، التعدّدية الدينية في الفكر الإسلامي: ٦١.

(٢٨) ظ: محمّد رضائي، التعدّدية الدينية-نقد وحل: بحث، مجلّة نصوص معاصرة، عدد ١٩/ سنة ٢٠١٠م، الطرق المستقيمة ترجمة وتعليق حيدر حب الله: مجلّة نصوص معاصرة، عدد ٥/ سنة ٢٠٠٦م، فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصرة،

١. **الاتّجاه الحصري**: وهو انحصار الحقّ والحقيقة في دين واحد أو شريعة ليس غيرُ، وأنّ بقية الأديان والشرائع لها نصيب من الحقيقة، وهذا ما ينطبق على الخلاص والسعادة الأبدية إذ لا ينالها إلّا أتباع تلك الشريعة فحسب، وغيرها من الشرائع الأُخر بشروط معيّنة، والعلّة في امتلاك الحقّ انتساب الشرائع السماوية للقوّة الإلهية، كما هي الحال في رسالة الإسلام الناسخ لبقيّة الرسالات الإلهية الأُخر التي سبقته، شريطة أن تكون هذه الإمكانية لكلّ شريعة سابقة مقيّدة بقيد زماني ينتهي أمده بظهور الشريعة اللاحقة، وبذلك نعدّ العلاقة بين شريعة الإسلام وبقيّة الشرائع علاقة تقتضي القول بالتعدّدية الطولية نتيجة الاعتقاد بالنسخ، لا التعدّدية الحاصلة مع وجود الدين الناسخ إذ يمكن أن نسمّيها بالتعدّدية العرضية كأن تقبل كلّ الأديان مع وجود الدين الناسخ كلّ في وقت معاً.

٢. **الاتّجاه الشمولي**: وهي رؤية لاهوتية تبنّاها (كارل راند)(*) ومن ثمّ روّج لها (جون هيك) قبل أن يطوّرها إلى مرحلة شمولية متقدّمة، إذ انطلقت هذه الرؤية من العالم المسيحي بالقول إنّ الديانة المسيحية تحظى بالحقّانية والخلاص، ولكن السعادة الأبدية يمكن أن ينالها غير المسيحيين.

٣. **اتّجاه التعدّدية الدينية**: وهو الاتّجاه الذي يذهب إلى القول بحقّانية كلّ الأديان فضلاً عن القول بعدم انحصار الخلاص بدين معيّن، فلكلّ

اتّجاهات الفكر الديني المعاصر في ايران، مجيد محمّدي، التعدّدية الدينية/ المفهوم والاتّجاهات، حسام علي حسن العبيدي: مجلّة العميد/ مجلّد٤/ عدد ١٣.

(*) عالم لاهوتي ماني الجنسية (١٩٠٤م-١٩٨٤م) يعد فيلسوفاً وعالماً إلهياً كاثوليكياً، اشتهر بالانفتاح على الآخر، يمكن القول إنه وضع بعض أُسس النظرية الشمولية للتعددية الدينية... ويكيبيديا موقع إلكتروني: https://ar.wikipedia.org/wiki

دين طريقه الخاصّ به وله الأصالة في بلوغ السعادة ومن ثمّ يخلص هذا الاتّجاه إلى أنّ جميع الأديان على مستوى واحدٍ من الحقيقة والحقّانية، فهو يتبنّى اتّجاهاً معرفياً وتقييمياً يُعطي الحقّ والصواب لأتباع الديانات ذات الإرث الروحي والحضاري.

أسباب التعدّدية الدينية:

يرى الباحث أنّ وراء ولادة نظرية التعدّدية الدينية وشيوع ثقافتها في العصر المتأخّر مجموعة أسباب أهمّها ما يأتي:

١. غياب تسليط الضوء على رؤية كونية إلهية متكاملة.
٢. ضعف تمثيل الشرائع الإلهية، فهي تمثّلات سلبية غير مطابقة لإرادة السماء.
٣. غياب الآليات العلمية والفنّية التي تتبنّى تصدير تلك الرؤية الإلهية الكونية المهيمنة بجامعيتها.
٤. تعدّي حدود الصراع الديني-الحضاري -من حدوده الفكرية المشروعة إلى صراعات غير مشروعة آلت إلى الويلات على الشعوب والأُمم.
٥. إشاعة مبدأ الغاء الآخر فكرياً وسلوكياً.
٦. فهم النصّ الديني وقراءته قراءةً غير صحيحة خارج معايير السماء وضوابطها.

ولعلّ من أهمّ الأسباب قراءة النصّ الديني، إذ ليس المسوّغ من ذلك وجود النصّ الديني الجامع من عدمه؛ وإنّما المسوّغ في قراءته قراءةً بمقتضى الوحي، ومن هنا أكّد عادل نذير بيري تصنيف القراءة إلى قراءة بريئة وقراءة ضالّة، كما هي الحال في قراءة النصّ القرآني، إذ يلزم أن تكون قراءته موضوعيةً يكون مرجعها أُسساً وقواعد يتعلّق بعضها بالمأثور ومنه ما يتعلّق بالبيان والبلاغة ومنه ما يتعلّق بالجوانب العلمية وغير ذلك من المعارف الإنسانية على أمل الوقوف عند دلالة النصّ[٢٩] ومقصد الشارع المقدّس.

(٢٩) عادل نذيري بيري، حوار الأديان: مجلّة العميد/ مجلّد ٤/ عدد ١٣/ ٦٩.

نخلص ممّا تقدّم أنّ التعدّدية الدينية الرائجة قد أخذت مساحة معرفية في فهم نصوص الشرائع السماوية أكثر ممّا تحتمل بلحاظ أنّ الحقّ والحقيقة قضية مطلقة لا نسبية يقيناً وهو ما أقرّته النصوص المقدّسة والعقل والمنطق، فضلاً عن تسالم العقلاء على ضرورة أن يكون دين الله تعالى واحداً، فالحركة التشريعية السماوية «هي حركة مُعقلنة، ومبنية على أُسس ثابتة من المصالح والمفاسد، ومن هنا اعتقدنا بعدم تعدّد الأحكام الواقعية، وأنّ الثابت في لوح الواقع شيء واحد، وحكم واحد»[٣٠].

وهذا لا ينافي قطعاً تبنّي مبادئ التعايش والتسامح والحوار وقبول الآخر وحقّ الوجود التي مثّل فقدانها أزمة حضارية واجتماعية وسياسية وأخلاقية آلت بالمجتمعات والأُمم إلى حراك غير مشروع.

فصفوة القول إنّ القرآن الكريم لم يهمل هذا المبدأ إطلاقاً؛ بل صوّرت لنا آية الهيمنة حقيقة رؤية الكتاب المختلفة عمّا أُشيع عن التعدّدية الدينية في الأوساط الحداثوية، قال تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾، فالآية تصرّح علناً بوقوع التعدّدية الدينية ومشروعيتها على صعيد زمن الوحي بموجب الجعل الإلهي، بيد أنّ «مذهب القرآن في هذا المجال على قدر كافٍ من الوضوح مضموناً وصياغةً، ويفسح مجالاً واسعاً للتوازن بين حسِّ الوحدة وبين الاعتراف بالتعدّدية»[٣١]، أي بين الانتماء إلى وحدة المشرّع لجميع الشرائع السماوية ووحدة الدين وقبول الآخر عملياً لا فكرياً، لقوله تعالى: ﴿فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ ۖ وَاسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتَ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ ۖ وَقُلْ آمَنتُ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ مِن كِتَابٍ ۖ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ۖ اللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ ۖ لَنَا أَعْمَالُنَا وَلَكُمْ أَعْمَالُكُمْ ۖ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا

(٣٠) حسن عزّ الدين بحر العلوم، التعدّدية الدينية في الفكر الإسلامي: ٦٣.

(٣١) جورج قرم، تعدّد الأديان وأنظمة الحكم: ٢٥٤.

﴿وَبَيْنَكُمُ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾ [سورة الشورى: ١٥]، إذ تجسّد الآية المباركة حقيقة الوسطية بين وحدة الدين وهيمنة شريعة الإسلام من جهة وإشباع فكرة التعدّدية الدينية عملياً.

فالتعدّدية الدينية من وجهة نظر القرآن الكريم -بحسب ما يراها الباحث- هي الاعتقاد بأنّ شريعة الإسلام جاءت ناسخةً لشرائع إلهية أنزلها الله تعالى على البشر متعاقبة تكاملياً بموجب عوامل أثّرت على تغيير الموضوع ومن ثمّ الحكم، لينتهي ذلك التقفّي التكاملي في تعدّد الشرائع الإلهية إلى شريعة الإسلام الجامعة والتامّة في مضامينها كافّة.

ومن هنا يكون الاعتقاد والعمل بالشريعة الخاتمة أوجب شرعاً وعقلاً لهيمنة المتكامل على ما دونه مطلقاً، قال تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ﴾ [سورة يونس: ٣٢]، في حين تكفّلت الشريعة المهيمنة قبال ذلك بحرّية الاعتقاد، بناءً على قوله تعالى: ﴿ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ﴾ [سورة الكهف: ٢٩] وضرورة الحوار ولزوم الانفتاح على الآخر، قال الله تعالى: ﴿ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ﴾ [سورة النحل: ١٢٥] لغرض التعايش بسلام على وفق قوله تعالى: ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ [سورة الحديد: ٢٥]، ومن ثَمَّ فإنّ للمسلمين شريعةً ولكلّ من أهل الكتاب شريعةً مع لحاظ أنّ قبول الآخر بهذا النمط من العلاقة معناه قبول التعدّدية، وقبول الآخر بهذا النمط من العلاقة معناه قبول التعدّدية بثوب شريعة الإسلام ورؤية النصّ الكريم، في حين أنّ رؤية بعض الباحثين لبنية التعدّدية مبنية على أساس التقبّل التعاملي العملي الواقعي عيشاً لا التقبّل الديني الاعتقادي الإقراري بأفضلية الدين الآخر لزوماً، فقبول الآخر لا يعني هيمنته أو تساويه دينياً مع الدين

المهيمن، ولا تلزم بالضرورة الإقرار بتكامل دينه محصّلةً، بل دعا الإسلام لقبول الآخر بعد كشف الحقّ له وترك حرّية الاختيار له، فالأمر مرهون به من حيث سعيه وراء صفة التكامل الديني أو بقاؤه على دينه الذي يفتقر لهذه الصفة، وعليه فإن مبنى التعدّدية ليس سياسياً ولا اجتماعياً كما افترضه بعض الباحثين عملياً.

المطلب الثاني:

تعدّد الشرائع: البعد الواقعي والمنظور القرآني.

لم يكن محور التعدّدية هو المحور الوحيد الذي كان له الحيّز الكبير من الموضوعات الساخنة للفكر المعاصر، إذ كان أحد أهمّ قضايا الباحثين، حاله كبقية المحاور الأُخر التي سُلّط الضوء عليها كمبدأ التسامح والتعايش والتعاون والحوار وقبول الآخر ونبذ العنف وما شابه ذلك كما أسلفنا، إلّا أنّ موضوع التعدّدية يكاد يختلف عن المفردات الأُخر بلحاظ ما يأتي:

١. إنّ أغلب الموضوعات تُعدّ فرعية موازنة بالتعدّدية بوصف الأخيرة القاعدة التي إذا تمّ إقرارها لزم إقرار جميع متعلّقاتها ضرورةً، أي بإقرار مبدأ التعدّدية يكون التسليم حتمياً ببقيّة المفردات.

٢. تُعدّ المفردات المذكورة آنفاً من قبيل المسلّمات الفكرية بوصفها من القضايا التي قرّت في أذهان العقلاء، إذ أضحى من غير المقبول عقلاً وجود رسالة سماوية تلغي الآخر أو ترفض التعايش أو لا تتسامح على أساس مبدأ الإقصاء، بحكم أنّ هذه المفردات من طبيعة الإنسان الفطرية التي جُبِلَ عليها.

٣. تُعدّ المفردات المذكورة آنفاً أهمّ موضوعات الشرائع السماوية ومقصدها، على الرغم من أنّ جميعها تنفي التعدّدية إجرائياً من حيث مؤدّاها من لدن الإنسان، بلحاظ اعتقاد كلّ شريعة برؤيتها الكونية وأحكامها التشريعية من دون التسليم بصحّة رؤى الشرائع الأُخر.

فالحديث عن التعدّدية من وجهة

نظر القرآن الكريم بات من ضمن الموضوعات الساخنة، فالقرآن الكريم فرّق ابتداءً بين التعدّدية الدينية التي ينفي وجودها بالمآل بحكم أنّ دين الله واحد -وهذا ما ستتعرّض للحديث إليه بعدُ -على خلاف رؤيته للتعدّدية الشرعية التي أكّد وجودها في مواطن أُخر، إلّا أنّه قيّد حدودها بمقتضى خصائص يمكن الوقوف عندها في طيّات البحث، ولكي نقف عند رأي القرآن الكريم على أصل التعدّدية وباقي تفريعاتها لزم بحث محورين مهمّين هما:

أولاً: التعدّدية على وفق الرؤية القرآنية.

١. إنّ مقولة التعدّدية التشريعية تُعدّ مقولةً قرآنيةً صرّحت بها مجموعة آيات أقرّت هذا المبدأ وصدّقت وقوعه، بل عدّت إنكاره أو نفي وقوعه من قبيل الكفر فضلاً عن الضلال لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [سورة النساء: ١٣٦]، وقوله سبحانه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [سورة النحل: ٣٦].

٢. نصّ القرآن الكريم عِبرَ دلالة آية الهيمنة لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِى كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾ [سورة النحل: ٣٦]، على وجوب تعدّدية الشرائع بحكم الجعل التشريعي الإلهي، إذ هذا الجعل لابدّ من أن يكون بمقتضى حكمة الله تعالى، فضلاً عن وجود أسباب تكمن وراء هذا الجعل يمكن النظر إليه في المحور اللاحق.

٣. تبنّى القرآن الكريم صراحةً تصديق الكتب السماوية وإقرار رسالاتها لقوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾، فالمراد من الكتاب من قوله: ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ إنّما «يعني التوراة والانجيل وما فيهما من توحيد الله وعدله... وقيل المراد بالكتاب

الكتب المنزلة على الأنبياء»[٣٢]، وفي الآية المباركة «الشهادة على أنّها كتب إلهية، وأنّ الرُّسل الذين جاؤوا بها لم يفتروها من عند أنفسهم ولم يكذبوا في رسالتهم وتبليغهم بها»[٣٣]، ومفاد القول إنّ الكتب السماوية وشرائعها- في المنظور القرآني -هي كالقرآن الكريم من حيث قدسية انتسابها، وعظيم مضامينها، وصدق دعوى رسلها، وهي شرائع مجزية لمن عمل بتكلّف أحكامها آنذاك، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ [سورة المائدة: ٦٩]، فالقرآن أقرّ التعدّدية التصديقية بتصديقه للكتب السماوية.

٤. يُعدّ وقوع التعدّدية -على وفق الرؤية القرآنية -في الشرائع من دون الأديان، إذ أنكر وقوعها في الأديان بلحاظ أنّ الدين واحد لقوله جلّ وعلا: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾[سورة آل عمران: ١٩]، إذ لا يمكن أن ننسب التعدّدية إلى الدين، إذ تشير النصوص المباركة إلى وحدة الصراط لقوله تعالى: ﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾ [سورة الفاتحة: ٦]، ووحدة الصراط يلزم منها وحدة الرؤية الكونية التي لا تقبل التباين بموجب أنّ الباعث والمُرسِل واحد، في حين أجاز القرآن تعدّد السبل بموجب تعدّد الشرائع لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ﴾، وفي مقام آخر يبيّن القرآن الكريم أنّ شريعة الإسلام -شريعة النبي محمّدﷺ-هي دين الله عينه، ممّا لزم النهي عن اتّباع أي سبيل أو شريعة أُخرى، لقوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾

(٣٢) الطبرسي، مجمع البيان في تفسير القرآن: ٢/ ٦/ ١١٢.

(٣٣) السبزواري، مواهب الرحمن: ١١/ ٣٠٥.

[سورة الأنعام: ١٥٣]، إذ تدلّ الآية على لزوم التمسّك بشريعة النبيﷺ ومنهجها وطريقها، من دون أن يبغوا الشرائع من اليهودية والنصرانية فضلاً عن الأديان الأُخر وعبادة الأوثان[٣٤].

٥. بحكم دلالة آية الهيمنة ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا ﴾ ودلالة الآية المباركة من قوله تعالى: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ﴾ ينصّ القرآن الكريم على نهاية عصر التعدّدية التشريعية ولزوم العمل بالتشريع الموحّد المتمثّل بالصراط المستقيم لقوله: ﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ ﴾ إذ عبّرت الآية المباركة عنه بالإفراد إشارة إلى «وحدة الداعيين له والهدف الذي يسعون إليه والمسعى، لأنّ الحقّ واحد بجميع مظاهره، كما أنّ في جمع السبل الدلالة على كثرة الباطل»[٣٥] بلحاظ أنّ أي شريعة أو سبيل غير شريعة الإسلام-شريعة النبي محمّدﷺ-تعدّ غير متكاملة بإزاء شريعة القرآن، فإتباع الكامل أوجب عقلاً.

٦. عدّ القرآن الكريم -بمقتضى الدليل العقلي -تعدّد الدين تعدّداً للحقّ بحكم أنّ دين الله حقّ واحد لا يمكن تجزئته عقلاً، والتعدّدية تؤول إلى النسبية والتقسيم بحكم أنّ التعدّد قابل للتجزئة والتغيّر والتأثّر بالعوارض وهذا ما لا يصحّ قطعاً، قال تعالى: ﴿ فَمَاذَا بَعْدَ ٱلْحَقِّ إِلَّا ٱلضَّلَٰلُ ﴾[سورة يونس: ٣٢]، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلظَّنَّ لَا يُغْنِى مِنَ ٱلْحَقِّ شَيْـًٔا ﴾[سورة يونس: ٣٦]، بحكم أنّ الحقّ واحد لا يمكن تجزئته وأنّ التعدّدية تفيد الظنّ قبال الحقّ الثابت.

٧. الإيمان بأنّ التعدّدية في التشريع

(٣٤) ظ: الطبري، جامع البيان عن تأويل القرآن: ٨/ ١٠٤.

(٣٥) السبزواري، مواهب الرحمن: ١٤/ ٤٦٠.

تعدّدية تكاملية لا تباينية، فهي تعدّد موضوعي لا ذاتي، فعمل الشريعة اللاحقة هو بطول الشريعة السابقة لا بعرضها، ولا سيّما النظم العقدية والقيمية، قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾ [سورة الشورى: ١٣]، وقوله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾ [سورة الأنبياء: ٢٥].

٨. تعدّدية الشرائع الإلهية -غير شريعة الإسلام -تعدّدية مؤقّتة بلحاظ محدودية وقت الشرائع التي تنتهي جميعها -بحكم النسخ -إلى شريعة ثابتة غير مهيّأة لتقبّل العوارض من حيث كمالها وتمامها، بحكم جامعية الأخيرة لأُصول الدين الوحدوي وفروعه التي هي لجميع الشرائع، فعلى سبيل المثال أنّ آية اكمال الدين واتمام النعمة من قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾ [سورة المائدة: ٣]، كان داعي نزولها هو ولاية علي عليه السلام وتنصيبه إماماً للمؤمنين، ويشير محمّد السَنَدْ إلى أنّ هذه القضية من دائرة الدين وليست من دائرة خصوص الشريعة فهي من أُصول الدين وليست من فروعه[٣٦]، وبذلك نتهي إلى أنّ الإمامة جاءت تتمّة لجامعية الدين وخاتميته بحكم أنّها أحد دواعي خلود الدين ووحدته قبال التعدّدية المؤقتة بدلالة قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ [سورة المائدة: ٦٧]، فالتلازم بين عدم تبليغ الرسالة ووجوب الإبلاغ عن ولاية الإمام عليه السلام يشير بما لا يقبل الشكّ إلى أنّ الولاية من تمام (الدين) الرسالة وليس من سنخ الشريعة.

٩. بمقتضى الرؤية القرآنية لحركة

(٣٦) ظ: محمّد السند، الحداثة، العولمة، الإرهاب في ميزان النهضة الحسينية: ٢١.

التشريع الإلهي وسنن تتمّتها عُدّت مساحة حركة التعدّدية في المكوّن التشريعي فحسب، من دون نظامي المكوّنين العقدي والقيمي لانتهائهما إلى المعيار المطلق غير النسبي، قال تعالى: ﴿ سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوۡاْ مِن قَبۡلُۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلًا ﴾ [سورة الأحزاب: ٦٢] يستفاد من الآية المباركة «أنّ المراد من السنّة في مثل هذه الموارد: القوانين الإلهية الثابتة والأساسية... التي لا تتغيّر مطلقاً»(٣٧) وهي ثوابت العقيدة والأخلاق.

١٠. يمكن القول إنّ القرآن الكريم قد عمل على تفعيل التعدّدية التشريعية والفكرية اجرائياً، إذ يمكن تسميتها بالتعدّدية الإجرائية، بمقتضى قبوله للتعايش مع الآخر غير المسلم لا من قبيل إقراره بما اعتقد وآمن؛ بحكم أنّ النظام الإداري الإسلامي نظام مدني واجتماعي يُوجب الاعتقاد على أساس الحرّية الفكرية؛ بل ينبذ كلّ ما هو إكراه ويعده من قبيل العبودية، قال تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٦] وقوله: ﴿ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡ ﴾ [سورة الكهف: ٢٩].

١١. حرص القرآن الكريم على وجود مشتركات مع الشرائع الأُخر، وعدّ ذلك أحد أنماط التعدّدية الجزئية ومراتبها، قال تعالى: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ بَيۡنَنَا وَبَيۡنَكُمۡ أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ ﴾ [سورة آل عمران: ٦٤]، فعلى الرغم من أنّها دعوة للاتّحاد بقرينة دلالة قوله تعالى: ﴿ تَعَالَوۡاْ إِلَىٰ كَلِمَةٖ سَوَآءِۭ ﴾، تعدّ دعوة للتعايش مع الآخر وقبوله إجمالاً فهي إشارة إلى قبول الآخر من جهة، وإشارةٌ إلى إمضاء التعدّد الجزئي وتفعيله من جهة أُخرى، بحكم وجود

(٣٧) مكارم شيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ١٠/ ٤٨٤.

مشتركات متّفق عليها عقدياً لا بحكم الاعتقاد بها تفصيلاً.

١٢. نستفيد من سياق قوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ فِيهِ﴾[سورة الشورى: ١٣]، أنّ الشرائع الإلهية بدرجة من القرب في المضامين والمعارف الكلّية إلى الحدّ الذي يصل ببعضها إلى التطابق، في حين أنّ التباين واضح في الأحكام التشريعية، بدليل قوله تعالى: ﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ وَمِنۡهَاجٗا﴾، فبينهما عموم وخصوص من وجه، إذ لا ينافي ذلك القرب أن تكون هناك شريعةٌ خاصّةٌ بكل أُمّة، لأنّ تلك الشرائع «كانت محدودة بما هو الأهمّ المناسب لحال أُممهم والموافق لمبلغ استعدادهم»[٣٨]، على خلاف شريعة الإسلام التي عُدّت شريعة جامعة لبقيّة الشرائع وأنّ هيمنتها عليها جاء من قبيل مرجعيتها لبقيّة الشرائع فضلاً عن حاكميتها بموجب أنّها ناسخة لها، لذا يصحّ القول إنّ شريعة الإسلام تمثّل التعدّدية الجامعة، بوصفها «أجمع الشرائع المنزلة، وأنّ الاختلافات الواقعة في دين الله على وحدته ليست من ناحية الوحي السماوي وإنّما هي من بغي الناس بعد علمهم»[٣٩].

ثانياً: مسوّغ التعدّدية التشريعية من منظور قرآني.

يحسب الباحث أنّ المسوّغ وراء تعدّد الشرائع وأسباب وجودها على وفق رؤية القرآن الكريم ما يأتي:

١. قال الله تعالى: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمۡ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗ وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾[سورة النحل: ٩٣]، إنّ دلالة الآية في أعلاه ودلالة قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ

(٣٨) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ١٨/ ٢٨.

(٣٩) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ١٨/ ٢٨.

﴿إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟﴾ [سورة يونس: ١٩] تقودان الباحث إلى الظنّ أنّ الفطرة التي كان عليها الناس في زمن وحدة أُمّتهم -بل في أي ظرف آخر -يمكن أن تكون سبباً لضلال الناس واختلافهم كما هي سببٌ لهدايتهم، إذا لم تُستثمر الحقائق الفطرية بالصورة السليمة من لدن الإنسان، كما هي الحال في أثناء تغيّب تلك الحقائق في مواطن التمثيل الشرعي، بلحاظ طبيعة الإنسان التكوينية النفسية والعقلية من جهة، واستعداده لامتثال الأوامر الإلهية سلوكياً من جهة أُخرى، قال تعالى: ﴿إِنَّا هَدَيْنَٰهُ ٱلسَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا﴾ [بسورة الإنسان: ٣]، كما يمكن القول إنّ مقصد الآية أنّ الناس كانوا «موحّدين على الفطرة ومتّفقين على الحقّ... ((فَاخْتَلَفُوا)) باتّباع الهوى والأباطيل»[٤٠]، فلا يمكن أن نعدّ وحدة الأُمّة مسوّغاً لتوحيد الرسالات في رسالة واحدة.

٢. إنّ الغاية من تعدّد الأنبياء والرسل فضلاً عن الشرائع كما يصوّره القرآن الكريم تعدّد اتّجاهات الناس وافتراقهم وتباين آرائهم لقوله جلّ وعلا: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٣]، فكان الناس أُمّةً واحدةً «ساذجةً لا اختلاف بينهم حتّى ظهرت الاختلافات وبانت المشاجرات فبعث الله الأنبياء وأنزل معهم الكتاب ليرفع به الاختلاف ويردّهم إلى وحدة الاجتماع محفوظة بالقوانين المشرّعة»[٤١]، وممّا أدّى إلى اختلاف الأُمّة وجود فرق ومذاهب واتّجاهات متعدّدة -بلحاظ أنّ القول بالاختلاف وجود أطراف متنازعة متعدّدة -كما كان السبب نفسه وراء تعدّد الأنبياء، بدليل أنّ الآية عرضت)) النَّبِيِّينَ ((بصيغة

(٤٠) البيضاوي، تفسير البيضاوي: ٢/ ٢٢٤.

(٤١) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ٤/ ٩٥.

الجمع بدلاً من الإفراد من جهة، ودليل تعدّد أنماط دعوتهم بين ((مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ)) أو بكليهما من جهة أُخرى.

٣. عدّ القرآن الكريم في ضمن آيات متعدّدة منها آية الهيمنة لقوله: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾، وقوله: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾[سورة النحل، ٣٦]، لزوم تعدّد الشرائع بحكم الجعل التشريعي الإلهي المعطوف أصلاً على الجعل التكويني بلحاظ تباين قدرات الإنسان المفتقر إلى الأحكام دوماً، فقد ذكر صدر الدين الشيرازي أنّه على الرغم من تساوي الأشياء – ومنها الإنسان –من حيث اتّفاق النوع لقوله تعالى: ﴿مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَاوُتٍ﴾[سورة الملك: ٣]، فإنّ تفاوت الماهية واقع بين أفراد الناس، إذ يختلف أفراد ماهية واحدة بعد اتّفاقها في النوع بأُمور لاحقة تأتي تباعاً متأثّرةً بعوامل متعدّدة، قال تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقَكُمْ أَطْوَارًا﴾[سورة نوح: ١٤] وقال: ﴿وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ﴾[سورة الزخرف: ٣٢]، وأنّ اختلاف أفراد الإنسان بحسب هذه النشأة اختلاف بالعوارض[٤٢]، ممّا يوجب التدرّج في التبليغ وصولاً إلى الأحكام، بحكم افتقار الإنسان إلى تكامل القوّة النظرية العقلية والقوّة العملية الإجرائية، وكلتا القوّتين تفتقر إلى المجاهدة والرياضة والوقت، وبالنتيجة فإنّه يفتقر – الإنسان –لشرائع عديدة تنسجم ومستوى نضجه وسعة أُفقه العقلي والفكري ولو على نحو التدرّج لحين قدرته على تقبّل المعارف العالية بمقتضى العوارض ونشأته التكوينية.

٤. لعلّ من أهمّ أسرار تعدّد الشرائع السماوية ضرورة تعدّد الأنبياء والرسل، فإنّ حصر تبليغ الرسالة السماوية بنبي معيّن، يقود البشر

(٤٢) ظ: صدر الدين محمد الشيرازي، أسرار الآيات: ١٣٩.

إلى تأليه النبي وعبادته من دون الله تعالى، ولا سيّما أنّه يلزم أن يكون النبي معزّزاً بالمعجزات لإثبات صدق دعواه، فقد عرض لنا القرآن الكريم قصص أُمم ألّهت أنبياءها أو غالت بهم إلى درجة الشرك بالله، ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾ [سورة التوبة: ٣٠]، كلّ ذلك كان بما يمتلك الأنبياء من تكامل عقلي وسلوكي علاوةً على معجزاتهم بوصفها خارج حدود نواميس الطبيعة... فكيف الحال لو كان ثمّ نبي واحد؟!!.

٥. ندرة أو خلو الشرائع التي سبقت الشريعة الإسلامية من القواعد الفقهية والأُصولية التي تميّزت بها من دون الشرائع الأُخر، إذ منحتها حرّية الحركة باكتشاف الحكم الشرعي، بحكم أنّ أغلب التشريعات السابقة كانت مرهونة بالاختلافات والنزاعات وتحريف الرسالات واستكبارهم عن تعاليم الرُسل والصدّ عنهم في كلّ الظروف من دون الالتفات إلى وضع أُسس أُمّة الخير التي دعت إليها الشرائع كلّها لقوله تعالى: ﴿ وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٤]، فضلاً عن تمرّد تلك الأُمم على الشرائع السماوية، لقوله جلّ وعلا: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[سورة آل عمران: ١٠٥]، فعلى الرغم ممّا جاءهم من الدلائل المانعة من الاختلاف والافتراق في أُصول الدين عزفوا عن طاعة الله ورسله[٤٣]، قال تعالى: ﴿ أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾[سورة البقرة: ٨٧]، ونجد بمقتضى ما تقدّم كتب

(٤٣) ظ: ابن عاشور، التحرير والتنوير: ٢/ ٤/ ٤٣.

الرسالات الأُخر عبارة عن وصايا وإرشادات ونصائح في الأعمّ الأغلب، وهي تكاد تفتقر للأُسس والقواعد الفقهية والأُصولية.

٦. عُدّ تعدّد الشرائع والكتب السماوية بمنزلة البلاء والاختبار، لما صرّحت به آية الهيمنة لقوله تعالى: ﴿لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ﴾ فالآية في مقام التعليل وبيان أحد وجوه الحكمة في تردّد الشرائع، والعلّة في ذلك أنّ إرادة الله تعالى تعلّقت بأنّ يكون ذلك امتحاناً للبشر، إذ يتميّز عبره الصالح من الطالح[٤٤].

٧. على الرغم من أهميّة جانب النضج العقلي الذي نبّهنا عليه في أعلاه، فإنّ ضعف القابليات والاستعدادات يؤول إلى تعدّد الشرائع أيضاً، ممّا يقتضي بموجب حكمة الله تعالى أن يقدّم الدين هدايته تبعاً لاقتضاء الحاجة في المجتمع البشري، وعلى هذا الأساس أنزلت السماء شرائعها للإنسان، فأعطته في كلّ عهد ما يلائمه[٤٥]، وهذه الملاءمة متوقّفة على مقدار تنظيم قوى النفس الإنسانية وترويضها نحو تمام الحكمة (العدالة) من جهة، ومقدار استعداد الإنسان لقبول شريعة السماء وأُسس مكوّناتها وتطبيق ذلك سلوكياً من جهة أُخرى.

يخلص المطلب إلى الاعتقاد بوقوع التعدّدية، والإيمان بأنّ الله تعالى أرسل عدداً من الرسل والشرائع لأقوام بمقتضى ظرف تلك الأُمّة، لتكون كلّ شريعة مكمّلة للأُخرى لحين الانتهاء عند الشريعة الخاتمة، فضلاً عن الرؤية القرآنية للتعدّدية التشريعية تكاد تكون فريدة من نوعها على صعيد التشريعات السماوية، إذ أنكرت التعدّدية الدينية بحكم الدين الوحدوي، وأيّدت وجود تعدّدية تشريعية لا مطلقة بل على أنماط منها الجامعة والتصديقية والتكاملية

(٤٤) ظ: السبزواري، مواهب الرحمن: ١١/ ٣١١.

(٤٥) ظ: كمال الحيدري، فلسفة الدين: ١٥١.

والجزئية والمؤقتة والإجرائية.

هذه التعدّدية المقنّنة والمنضبطة بمعايير دقيقة وبأنماط مختلفة هي التي أعطت للنصّ الكريم دافعاً آخر لأن يتصدّر في مرجعيته وحاكميته أي هيمنته على بقيّة الكتب السماوية.

المطلب الثالث:

هيمنة شريعة الإسلام ووحدة الدين

إذا ما سلّمنا بلزوم وجود تعدّد لشرائع السماء فهل ينبغي استدامة هذه التعدّدية التشريعية واستمرارها؟.

وهذا محال عقلاً لأنّ استدامة التعدّدية واستمرارها يستلزم الدور، والدور باطل من دون إشكال، ومن هنا وجب القول بوجوب شريعة نهائية مطلقاً، ولاستيعاب الإيفاء بهذا هذا المنطلق التساؤلي وبيان وجهة نظر القرآن فيه لزم الوقوف عند محاور أهمّها ما يأتي:

خاتمية القرآن والرسالة الإسلامية:

إنّ الوقوف عند هذا المحور مقصده الإجابة عن مجموعة من الاستفهامات التي تحوم على الغاية من الانتهاء عند شريعة الإسلام؟. أو بعبارة أُخرى هل ينتهي تطور الإنسان مع وجود شريعة خاتمة؟. ولا سيّما إذا ما وضعنا في الحسبان أنّ العلّة من تعدّد الشرائع مواكبة تطوّر الإنسان عقلياً وسلوكياً؟.

وللإجابة عن هذا نقول:

بغض النظر عن مدلول آية ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾[سورة الأحزاب: ٤٠] وبعدها في تحديد مفهوم الخاتمية، سيُختصر الحديث في محلّ الشاهد والإشكال المطروح.

١. إذا كانت الإمامة أصلاً ثابتاً من أُصول الدين المعتمدة في التشريع السماوي، فهذا يستلزم أن نقول إنّ الرسول أو النبي إذا كان هو المتكفّل بيان حكم الشارع المقدّس، فإنّ الإمامة بوصفها أصلاً شرعياً ثابتاً، قد جعلها الله تعالى امتداداً لوظيفة النبي للحفاظ على ديمومة الدين، ولهذا نجد الإمامة في شريعة الإسلام قد أخذت حيّزها الزمني من استيعاب جميع المتطلّبات

الشرعية التي تمسّ حياة الإنسان في مجالاته المختلفة، فضلاً عن نوّاب الإمام عليه السلام قبل عصر الغيبة الذين أخذوا دورهم الزمني أيضاً.

٢. اعتماد نظام النيابة العامّة بعد غياب الإمام المعصوم عليه السلام، بدلالة قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡ ﴾ [سورة النساء: ٥٩]، وأنّ «النيابة العامّة هي التي صدرت عن الإمام الغائب، وهي الَّتي أعطت الولاية العامّة للنوّاب، وهي التي أوجدت المرجعيّة القائمة»(٤٦) بموجب ما نقل عن الإمام الصادق عليه السلام أنّه قال: «فأمّا من كان من الفقهاء صائناً لنفسه، حافظاً لدينه، مُخالفاً لهواه، مُطيعاً لأمر مولاه، فللعوام أن يُقلِّدوه»(٤٧)، والنيابة هذه لا تعطي للفقيه حقّ الولاية التشريعية التي هي من اختصاص المعصوم؛ بل تمنحه ولاية كشف الحكم وولاية الإفتاء الذي هو محل حديثنا في عملية ردم الهوّة بين المسائل غير المتناهية لتطوّر الإنسان والحكم الشرعي منها.

٣. تضمّن الشريعة الخاتمة على أُسس وقواعد فقهية وأُصولية يمكن الرجوع إليها عند وجود متغيّر في موضوعات الحياة وتطوّرها ومن ثمّ يمكن أن تكون حلاً شرعياً واقعياً ومنطقياً، وهذه القواعد وتلك الأُصول تمنح الشريعة سمة الديمومة لا محالة.

٤. لعلّ من أهمّ أسباب صلاحية كون شريعة الإسلام الشريعة الخاتمة وجود القرآن الكريم بوصفه معجزة الرسول الدائمة والخالدة، إذ لا يخفى أنّ جميع معجزات الرسالات الأُخر تكاد تكون حسّية فضلاً عن أنّها مؤقتة، فالقرآن معجزة عقلية وليست حسّية وإنّما كانت عقلية

(٤٦) شرح العروة الوثقى (موسوعة الإمام الخوئي)، تقرير أبحاث الخوئي لشيخ علي الغروي: ١/ ٨ مقدّمة الكتاب مرتضى الحكمي.

(٤٧) العاملي، وسائل الشيعة: ١٨/ ٩٤/ ح ٢٠، المجلسي، بحار الأنوار: ٢/ ٨٨.

لتساير كلّ عقل وزمان.

٥. تبنّى القرآن الكريم بوصفه الكتاب الخاتم لشريعة الإسلام قضايا مطلقة غير نسبية، لا يمكن الاختلاف عليها أو تقبّلها للعوارض، بل أُصِّل لبعض منها كما أُصِّل لبعض آخر، علاوةً على وضع بعض الآليات والأدوات لتجسيد المفاهيم وتطبيقها سلوكياً، موازنةً بما هو موجود في الكتب السماوية الأُخر.

٦. يمكن أن يصل الإنسان في مرحلة من مراحل المسيرة البشرية إلى أعلى مراتب الإدراك العقلي، ومن ثمّ لا يفتقر لبيان المفاهيم وإيضاحها بقدر افتقاره لتطبيق تلك المفاهيم والمنتجات العقلية، وهذا ما حدث مع الإنسان بعد نزول الوحي على الخاتمﷺ وبعد تبنّي الكتاب الخاتم لكلّ الأُسس العقلية والقواعد المنطقية التي حملت الإنسان إلى مرتبة «النضج الفكري والثقافي بحيث يكون قادراً على الاستمرار في طريقه بالاستعانة المستمرّة بالأُصول والتعليمات... من دون أن يحتاج إلى شريعة جديدة»[٤٨].

٧. تضمّن القرآن الكريم على مخزون تاريخي يحمل تجارب الأُمم السابقة علاوةً على مخزون تعاليم الرسالات السماوية الأُخر التي جمعت في رسالة واحدة بعد تمامها وكمالها، فالقرآن بحكم أنّه اختزل جميع تلك القضايا عُدّ حجّةً على من عاصروا زمن الوحي وما بعده إلى يوم القيامة، قال تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾[سورة الأنعام: ١٩]، فمعنى الكلمة ((بَلَغَ)) هو «ومن بلغه القرآن من بعدكم»[٤٩]، بحكم أنّه الكتاب الخاتم الدائمي، فضلاً عن اشتماله «لكلّ ما يحتاجه الإنسان، فإنّ الذي يبلّغ الثقلين لابدّ أن يكون وافياً لجميع المعارف والأحكام وما يكون له دخل في

(٤٨) مكارم شيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ١٠/ ٤٢٦.
(٤٩) الفراء، معني القرآن: ١/ ٣٢٩.

سلوك الفرد وسيره التكاملي»[٥٠] عقلاً.

٨. بحكم تعرّض عموم الكتب السماوية للتحريف -وهذا ما لا يمكن إنكاره بلحاظ تعدّد الكتب المقدّسة المتداولة اليوم -لزم تعرّض تلك الشرائع للتحريف عينه بموجب أنّ الكتب السماوية تُعدّ المصدر الرئيس والمرجع الأوّل لعموم التشريعات، قبال كلّ ذلك تحتّم وجود كتاب سماوي يهيمن على الكتب السماوية الأُخر ويكون مرجعاً لها وأميناً عليها بموجب تعهّد الله بحفظه، لقوله تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾[سورة الحجر: ٩].

لعلّ فكرة تعدّد الشرائع وتعدّد الأنبياء والرسل على طول حقب الوحي مقصدها التمهيد لجانب «من مسيرة التكامل ليكون الإنسان قادراً على سلوك هذا الطريق الصعب نحو التكامل وينال الأهلية لاستقبال منهج كامل وجامع لهذا الطريق على يد آخر نبي أُرسل من قبل الله تعالى»[٥١]، وبهذا يمكن أن نبعد بطلان فكرة استمرار تعدّد التشريعات بحجّة مسألة الدور.

الاسلام ووحدة الدين:

سبق أن عرضنا في توطئة المبحث إلى الفرق بين الإسلام والدين اصطلاحاً، أمّا الذي نسعى إليه عبر هذا المحور فهو مقدار المطابقة بين المقولتين (الإسلام والدين) من منظور قرآني، مع ملاحظة إمكانية قبول تلك الرؤية عقلياً ومنطقياً وتاريخياً.

تبنّى القرآن الكريم أنّ الدين واحد لا يمكن تعدّده إطلاقاً، إذ يُعدّ تسمية الإسلام بأحد الشرائع السماوية تسامحاً، وإلّا فإنّ الإسلام هو الدين بعينه بالمحصّلة بدلالة قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾ [سورة آل عمران: ١٩]، بقرينة أنّ الآية نفسها في مقام بيان العلّة وراء اختلاف الناس مع وجود الكتب السماوية في حينها لقوله: ﴿ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ

(٥٠) السبزواري، مواهب الرحمن: ١٣/ ١٤١.

(٥١) مكارم شيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ١٠/ ٤٢٦.

﴿إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾، وهذا يعني «أنّ الاختلافات الواقعة في دين الله على وحدته ليست من ناحية الوحي السماوي وإنّما هي من بغي الناس بعد علمهم... وأنّ الشريعة المحمّدية جامعة للشرائع الماضية»[٥٢]، هذا ما نلمسه من سياق عموم القرآن الكريم فضلاً عن الآيات التي تصبّ في مصبّ الحديث عن وحدة الدين وما اختلف فيه، ومن هذه الشواهد قوله جلّ وعلا: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحٗا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ﴾[سورة الشورى: ١٣]؛ بل تأتي الآية التي تعقبها لبيان حال الاختلاف وماهيته لقوله: ﴿وَمَا تَفَرَّقُوٓاْ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلۡعِلۡمُ بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةٞ سَبَقَتۡ مِن رَّبِّكَ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى لَّقُضِيَ بَيۡنَهُمۡ﴾[سورة آل عمران: ١٤]، وبالعودة إلى تاريخ الوحي ووقت نزول آية ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗا﴾[سورة المائدة: ٣] تتبيّن حقيقة مقولتي الإسلام والدين ومدى مطابقتهما.

وللنظر في إمكانية صحّة المطابقة بين المفردتين يمكن الاستدلال بما يأتي:

١. أنّ مصدر انتساب الشرائع واحد وهو الله تعالى؛ ولابدّ من أن يكون الدين وحدوياً أيضاً بالمآل الأخير، إذ لا يمكن عقلاً تعدّد الأديان- والمُشرّع واحداً -مع إمكانية قبول تعدّد الشرائع والسبل، لذا يقتضي ذلك أن يكون جميع دعوات الرسل لوحدة الدين والتعبّد بسننه وأحكامه، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ﴾[سورة الأنبياء: ٢٥]، وقوله: ﴿وَسۡـَٔلۡ مَنۡ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رُّسُلِنَآ أَجَعَلۡنَا مِن دُونِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ءَالِهَةٗ يُعۡبَدُونَ﴾[سورة الزخرف: ٤٥].

٢. بموجب ما فرضناه استقرائياً،

(٥٢) الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن: ١٨/ ٢٧-٢٨.

تكون إحدى الغايات من تعدّد الشرائع التمهيد لجانب تكامل الإنسان وإمكانية استعداده لتقبّل الدين الكامل التامّ، إذ تحتّم قبول جميع مقدّمات الدين من سبل وشرائع وعدّها فرعاً من أصله، وجزءاً لا ينفصل من كلّه، قال تعالى: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾ [سورة النساء: ١٦٥].

٣. لعلّ من أهمّ الأدلّة على حسبان الشرائع السابقة منتمية للدين الوحدوي الانتهاء بشريعة تامّة جامعة شاملة عالمية، وكتاب سماوي معصوم من الخطأ، قال تعالى: ﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴾[سورة النساء: ٨٢].

٤. يُعد من ضمن الاستدلال العقلي على صحّة التعدّدية المقيّدة والوحدوية المطلقة وجود مشتركات بين الشرائع السماوية في الأُصول والفروع، فضلاً عن تطابق تسلسل نزول الوحي تاريخياً وتشريعياً، مع تطابق الأعمّ الأغلب من حوادث القصّة القرآنية بما ذكر في بقية الكتب على الرغم من الاعتقاد بتعرّضها للتحريف، لذا فأكبر الظنّ أنّ جميع الشرائع تنتمي لدين واحد، فما هي إلّا وجوه تسلسلية ترتّب تكميلياً لبناء الوجه الأكمل للدين، فعلاقة الشرائع السماوية بعضها ببعضها الآخر علاقة تكميلية بغية الوصول إلى تمام دين الإسلام وكماله، أمّا علاقة شريعة الإسلام -شريعة النبي محمّدﷺ -بالشرائع السابقة عليها فهي علاقة تكميلية مطلقة، وهذا يدلّ على أنّ المسيرة تطويرية تتّجه نحو (الكمال) الكلّي.

٥. مع فرض أن تكون إحدى الشرائع السماوية السابقة كاملة في المضامين وتامّة في الأحكام، فإنّ أي رسالة تأتي من بعدها تُعدّ من قبيل العبث لتوافر شروط الرسالة الإلهية الجامعة، وهذا ما لا يجري على

الله تعالى مُنشئ الشريعة لحكمته، ممّا يحتّم التسليم بوجود التباينات النسبية بين الشرائع الإلهية ولا سيما الأحكام الشرعية، إذ يستدلّ من ذلك على وجود قوّة مُشرِّعة واحدة حكيمة هي التي تُقدّر تعدّد السبل وصولاً إلى الدين الواحد والجامع.

٦. لقد تميّز الخطاب القرآني الحاكي عن لسان حال الأنبياء عليهم السلام ودعوتهم، وكذا الخطاب نفسه في الكتب السماوية الأُخر -على الرغم من الاعتقاد بتحريفها ولو على نحو الإجمال -بأنّ خطابهم عليهم السلام يدعو إلى التوحيد، وهذا التوحيد إشارة إلى وحدة الدين، وما الإسلام- على وفق الرؤية القرآنية -إلّا مصداقٌ لذلك، إذ تنتهي عنده جميع الشرائع، ولعلّ لزوم التلفّظ بالشهادتين والإيمان بهما تأكيد مبدأ التوحيد لتعزيز وحدة الدين من جهة وإثبات خاتمية الرسول التي تنتهي عنده التشريعات والرسل على الأظهر.

٧. سلّط القرآن الكريم الضوء على مفردتي الدين والإسلام وواقع مطابقتهما، فالإسلام على وفق رؤية القرآن الكريم اسم للدين وليس لشريعة محمّد صلى الله عليه وآله لقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾ [سورة آل عمران: ١٩]، في حين أنّ الشريعة هي الطريقة كما أسلفنا، والدين: عبارة عن مجموعة من أُصول اعتقادية، وأُصول معارف كونية، يضمّ إليه أركان الفروع، ويضمّ إلى الفروع الآداب، فلا يصحّ إذاً نسخ الدين بدين آخر، لأنّ الدين عبارة عن رؤى كونية، وإذا كانت هذه الرؤى الكونية صادقة فهي غير قابلة للبديل والتغيير، وقد استدلّ بعض الباحثين ومنهم محمّد السند على أنّ المراد من الإسلام هو دين الله تعالى بنصّ القرآن الكريم وبدلالة آيات نقلت على لسان الأنبياء عليهم السلام[٥٣].

(٥٣) ظ: محمد السند، بحوث معاصرة في الساحة الدولية: ١٨ -٢٢.

قال الله تعالى: ﴿ وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبۡرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعۡقُوبُ يَٰبَنِيَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصۡطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ١٣٢]، وقال تعالى﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِـۧمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَآ أُوتِيَ ٱلنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمۡ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّنۡهُمۡ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴾[سورة البقرة: ١٣٦]، وقوله تعالى: ﴿ مَا كَانَ إِبۡرَٰهِيمُ يَهُودِيّٗا وَلَا نَصۡرَانِيّٗا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفٗا مُّسۡلِمٗا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[سورة آل عمران: ٦٧]، وقوله تعالى: ﴿ قُلۡ إِنَّنِي هَدَىٰنِي رَبِّيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ دِينٗا قِيَمٗا مِّلَّةَ إِبۡرَٰهِيمَ حَنِيفٗاۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[سورة الأنعام: ١٦١]، وقوله تعالى: ﴿ رَبَّنَآ أَفۡرِغۡ عَلَيۡنَا صَبۡرٗا وَتَوَفَّنَا مُسۡلِمِينَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٢٦]، وقوله تعالى: ﴿ تَوَفَّنِي مُسۡلِمٗا وَأَلۡحِقۡنِي بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[سورة يوسف: ١٠١]، وغيرها من الآيات التي يستفاد من مدلول سياقها المطلب نفسه.

تعقيب ومناقشة:

قد عرضنا في توطئة المبحث أنّه قد يُستفهم أو يُشكل أنّ تعدّد الشرائع ليس المقصد منها، كما ذهب الباحثين عامّة الانتهاء عند شريعة الإسلام لتمامها وكمالها، وإنّما هي ـ الشرائع ـ كاملة وتامّة أصلاً، إذ مبدأ نسخ الشريعة بشريعة أُخرى مقولة ليس لها صحّة، إذ لا يعقل أن يرسل الله تعالى رسالةً ناقصةً غير تامّة بحكم كماله جلَّ وعلا.

نجيب عن ذلك بما يأتي:

١. ابتداءً نقول إنّ القرآن الكريم قد وصف الكتب السماوية السابقة بالهدى والنور كما هو في باقة آية الهيمنة لقوله تعالى: ﴿ إِنَّآ أَنزَلۡنَا ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞ ﴾ وقوله: ﴿ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾، فالشرائع الإلهية عامّة تستند إلى كتبها السماوية، فهي متّصفة بالهدى والنور لا شكّ، لكنّها موازنة بالقرآن وشريعة الإسلام تختلف، فقد أشار السبزواري إلى أنّه على الرغم من دون شكّ تضمّن

الكتب والشرائع الإلهية الأُخر على الهداية والنور، تبقى موازنة بالقرآن وشريعة الإسلام جزئية من جزئياته بوصفها الجامع للمعارف والأحكام كافّة[٥٤].

٢. إذا سلّمنا بتمام جميع الرسالات الإلهية وكمالها، فإنّ ذلك يقودنا إلى القول بالعبث على الله تعالى -جلَّ وعلا من كلّ عبث -بلحاظ السؤال الذي مقتضاه: ما الغاية من وراء تعدّد الشرائع أصلاً؟. وما فرق الشرائع التي أوجبت التعدّدية؟.

٣. إنّ القول بتمام الشرائع وكمالها جميعها أمر مخالف منتفٍ؛ بل نجد التباين واضحاً بين الرسالات السماوية ولا سيّما ما كان متعلّقاً بالجزئيات ومن ثمّ يصل التباين إلى حدِّ التناقض في بعض الأحكام والرؤى، قال تعالى: ﴿ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ﴾ [سورة المائدة: ٤٦].

٤. لقد شمل التباين والاختلاف بمقتضى التأريخ الشريعة الواحدة إذ صارت مذاهب ومدارس كما هي الحال في تباين الأناجيل -على سبيل المثال -وما تضمّنته من تباين واضح في المضامين والأحكام، قال تعالى: ﴿ وَمَا تَفَرَّقَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَةُ ﴾ [سورة البينة: ٤].

٥. لم تتبنّ شريعة الإسلام عامّةً والقرآن الكريم خاصّةً مبدأ نقص الشرائع السابقة، إذ التبنّي هذا ينتهي إلى الحكم بالنقص عند الله -جلَّ وعلا من كلّ نقص -وإنّما عَدّت شريعة الإسلام ذلك التعدّد من قبيل التعدّدية التكاملية كما أشرنا إلى ذلك من قبل، بحكم أنّ الشرائع جميعها مكمّل بعضها لبعضها الآخر لقوله تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَرْسَلَ رَسُولَهُۥ بِٱلْهُدَىٰ وَدِينِ ٱلْحَقِّ لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ ﴾ [سورة الصفّ: ٩]، في حين أنّ «الظهور لا يظهر إلّا بالإظهار وهو التمام»[٥٥]، بدلالة قوله تعالى:

(٥٤) السبزواري، مواهب الرحمن: ١١/ ٢٧٦.

(٥٥) الرازي، التفسير الكبير: ١٥/ ٢٩/ ٢٩٨.

﴿ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي ﴾[سورة المائدة: ٣].

٦. إنّ قبول مبدأ التعدّدية بمقتضى تباين استعدادات الناس وتقبّلهم للأحكام من ظرف إلى آخر، إنّما مفاده قبول مقولة التعدّدية المؤقّتة، التي تتبنّى وجود شرائع محكومةٍ بظرف خاصّ تنتفي بانتفائه، ومن جنس ذلك قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[سورة المائدة: ٧٧]، فضلاً عن ضرورة وجود اللازم الذي يتحقّق الانتفاء به، وهي الشريعة الناسخة للشرائع السابقة (المنتفية)، ولعلّ دلالة آية الهيمنة ﴿ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ﴾تقودنا القول بالنسخ كما أشرنا إلى ذلك من قبل.

٧. لقد تسالم العقلاء على أنّ التشريعات المتأخّرة تُعدّ ناسخة أو معدّلة للشرائع المتقدّمة، خصوصاً إذا كان المشرّع واحداً، وهذا ما أقرّه القرآن الكريم لقوله تعالى: ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[سورة البقرة: ١٠٦].

داعي هيمنة شريعة الإسلام:

لا شكّ في أنّ التسليم بهيمنة القرآن الكريم يقودنا إلى الاعتقاد بهيمنة الشريعة الإسلامية بحكم أنّ الكتاب هو أهمّ مصادر التشريع الإسلامي الرئيسة، وأنّ كلّ ما تمّ عرضه في طيّات البحث من خصائص للقرآن الكريم بوصفه المصطفى على بقيّة الكتب الإلهية، وهذا يستلزم القول باصطفاء الشريعة الإسلامية المقدّسة بالضرورة.

فعلى الرغم ممّا جرى عرضه لكثير من المشتركات بين الكتب السماوية أو الشرائع الإلهية، من حيث القدسية أو الانتساب للسماء أو العالمية فضلاً عن مشتركات الكلّيات في النظم العقدية

والقيمية والأخلاقية وبعض الأحكام الشرعية وغيرها، نجد المائز واضحاً وجلياً بين الشرائع بحكم أنّ الرسالة الإسلامية تبنّت تلك المفردات المذكورة آنفاً على نحو التأصيل لبعض تفرّعاتها فضلاً عن تعميق بعضها الآخر من حيث الأُسس أو المصاديق أو كثرة الآليات والأدوات أو المساحة التي حملت عليه هذه الرسالة موازنة بغيرها من الأُخر.

ولعلّ إسباغ العالمية -على سبيل المثال- يعدّ مصداقاً لظاهرة الاصطفاء لشريعة الإسلام لا بحكم أنّها الشريعة الخاتمة أو صاحبة الكتاب المهيمن أو لعظيم خصائصها وجليل ما يميّزها من بقية الشرائع فحسب؛ بل لأنّ الله اصطفاها على غيرها في المشتركات عمّن سواها.

فقد استدلّ المفسرون والباحثون الاسلاميون عامّة على عالمية الشرائع السماوية بقوله تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ﴾ [سورة الشورى: ١٣]، فهذه الرسالات الإلهية-ما عدا شريعة الإسلام -كانت «تتحرّك في حدود ليست بالمستوى العالمي وإن كان مضمون بلاغها عالمياً»[٥٦] من دون التكليف الأدائي لها واقعياً، وما زالت المضامين عالميةً في أصلها، فإنّ دعوة الأنبياء كانت للدين الواحد العالمي على الرغم من اختلاف سبلهم وتعدّد شرائعهم.

ومن هنا قيل إنّ حدود الرسالات الأُخر مهما امتدّت فإنّها خاطبت جماعة معيّنة من الناس وهذا ما نراه واضحاً في حركة شريعة نوح وإبراهيم وموسى وعيسى عليهم السلام فهي وإن كانت عامّة لم تتمكّن أن تمتد خارج وجود أُممهم[٥٧].

نخلص بعد كلّ ما تقدّم إلى أنّ موضوع هيمنة القرآن أو شريعة الإسلام على بقية الكتب السماوية والشرائع الإلهية لا يعني نفي مبدأ التعدّدية ولا يعني إلغاء الشرائع

(٥٦) كمال الحيدري، فلسفة الدين: ١٦٧.
(٥٧) ظ: المصدر نفسه: ١٦٧.

الأُخر، بل يعني انتهاء أثر تلك الشرائع، بحكم أنّ تعدّد الشرائع تعدّدية مقيّدة قبال الوحدوية المطلقة، وأنّ الشريعة الإسلامية-شريعة النبي محمّدﷺ -شريعة اصطفاها الله تعالى وميّزها بحكم تمامها وكمالها الذاتي من جهة، وبحكم أنّ الرسالات الأُخر كانت تتكامل واحدةً تلو الأُخرى حتّى استقرّت في الدين الوحدوي الذي هو شريعة الإسلام الذي يمكن أن نطلق عليه بالاصطفاء التكاملي من جهة أُخرى بدلالة آية: ﴿ شَرَعَ لَكُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِۦ نُوحًا وَٱلَّذِىٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَمَا وَصَّيۡنَا بِهِۦٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰٓۖ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ ﴾ [سورة الشورى: ١٣]، فالآية بصدد تحديد هوية شريعة الإسلام وعلاقة الشرائع بها؛ بل صوّرت لزوم التمسّك بمضامينها المعرفية والتعبّد بسننها وشرائعها بدلالة الآية نفسها ﴿ أَنۡ أَقِيمُواْ ٱلدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُواْ ﴾، فبموجب اصطفاء شريعة الإسلام لزم التعبّد بسننها وبطلان التعبّد بغيرها من الشرائع، قال تعالى: ﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾ [سورة آل عمران: ٨٥]، وهذا ما يفضي بنا إلى القول بأحقّية هيمنة شريعة الإسلام على بقيّة الشرائع لتمامها وكمالها ولانتهاء تلك الشرائع بها بحكم الدين الواحد لقوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾ [سورة آل عمران: ١٩].

المصادر والمراجع.

بعد القرآن الكريم.

- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت٥٩٧هـ)، زاد المسير في علم التفسير، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي -بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ابن عاشور، محمّد الطاهر ابن عاشور، تفسير التحرير والتنوير، دار سحنون -تونس.
- أبو القاسم الموسوي الخوئي، شرح العروة الوثقى (موسوعة الإمام الخوئي)، تقرير أبحاث الخوئي لشيخ

علي الغروي، مقدّمة الكتاب مرتضى الحكمي.

- البيضاوي، ناصر الدين أبي سعيد عبدالله بن عمر بن محمّد الشيرازي، تفسير البيضاوي، مؤسّسة الأعلمي، الطبعة الأُولى، ١٤١٠هـ -١٩٩٠م.
- جعفر كاشف الغطاء، كشف الغطاء عن مبهمات الشريعة الغرّاء. تحقيق: مكتب الإعلام الإسلامي-فرع خراسان -المحققون: عباس التبريزيان، محمد رضا الذاكري (طاهريان) وعبد الحليم الحلي، سنة الطبع: ١٤٢٢، المطبعة: مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، الناشر: مركز انتشارات دفتر تبليغات اسلامى.
- جورج قرم، تعدّد الأديان وأنظمة الحكم، دار الفارابي -بيروت، الطبعة الأُولى، ١٩٧٩م، الطبعة الرابعة، ٢٠١١م.
- الشريف الرضي، نهج البلاغة، تحقيق: الشيخ محمّد عبدة، دار المعارف للمطبوعات، بيروت -لبنان.
- الشهيد الثاني، حقائق الإيمان، تحقيق: السيد مهدي الرجائي/ إشراف: السيد محمود المرعشي، الناشر: مكتبة آية الله العظمى المرعشي النجفي العامة -قم المقدسة، المطبعة: مطبعة سيد الشهداء، ط١: ١٤٠٩.
- الصدوق، كتاب الخصال، الناشر مكتبة الصدوق، ١٣٨٩هـ-١٣٦٨ش.
- حسن المصطفوى، التحقيق في كلمات القرآن الكريم. الناشر: دار نشر كتاب، المطبعة: چاپخانهء كاويان، طهران.
- حسن عزّ الدين بحر العلوم، التعدّدية الدينية في الفكر الإسلامي، العارف للمطبوعات، لبنان-بيروت، الطبعة الأُولى، حزيران (يونيو) ٢٠١١م.
- الحرّ العاملي، وسائل الشيعة، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، ط٢، ١٤١٤هـ.
- حيدر حبّ الله، التعدّدية الدينية (نظرة في المذهب البلورالي)، الغدير للدراسات والنشر، الطبعة الأُولى، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

- الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن الكريم، منشورات ذوي القربى، الطبعة السادسة، ١٤٣١هـ-١٣٨٨ش.
- الرازي، فخر الدين محمّد بن عمر بن الحسين بن الحسن بن علي التميمي البكري الشافعي، التفسير الكبير أو مفاتيح الغيب، المكتبة التوفيقية.
- صدر الدين محمّد الشيرازي، أسرار الآيات. مقدمه وتصحيح: محمد خواجوى الناشر: انتشارات انجمن اسلامى حكمت و فلسفه ايران ط محرم الحرام ١٤٠٢-آبان ١٣٦٠ ش
- الطبري، ابو جعفر محمّد بن جرير، تفسير الطبري المعروف (جامع البيان عن تأويل القرآن)، دار إحياء التراث العربي، لبنان -بيروت، الطبعة الأُولى.
- الطبرسي، أبو علي الفضل بن الحسن، مجمع البيان في تفسير القرآن، دار مكتبة الحياة -بيروت.
- عبد الأعلى الموسوي السبزواري، مواهب الرحمن في تفسير القرآن، الطبعة الخامسة، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م، مطبعة نگين.
- الفراء، ابو زكريا يحيى بن زياد، معاني القرآن، تحقيق: أحمد يوسف نجاتي-محمّد علي النجّار، مصر الهيئة المصرية، الطبعة الثانية، ١٩٨٠م.
- فؤاد كامل وآخرون، الموسوعة الفلسفية المختصرة، اتّجاهات الفكر الديني المعاصر في ايران، مجيد محمّدي.
- الكركي، رسائل الكركي، المحقق الكركي، تحقيق: الشيخ محمد الحسون، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ط١ ربيع الثاني ١٤١٢.
- الكليني، محمّد بن يعقوب بن إسحاق (ت٣٢٩هـ)، الكافي، تحقيق: علي أكبر الغفاري، ط٥، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران.
- كمال، فلسفة الدين، دار القارئ، الطبعة السابعة، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- محمّد جواد مغنية، الكاشف. محمّد جواد مغنيّة، لدار العلم للملايين،

ط٢ كانون الثاني (يناير) ١٩٧٨، بيروت –لبنان.

- المجلسي، بحار الأنوار، تحقيق: السيد إبراهيم الميانجي، محمد الباقر البهبودي، الناشر: دار إحياء التراث العربي –بيروت –لبنان، ط٣/ ١٤٠٣هـ –١٩٨٣ م.
- محمّد السند، الحداثة، العولمة، الإرهاب في ميزان النهضة الحسينية، تحقيق: علي الأسدي، الناشر: باقيات، المطبعة: وفا، ط١: ١٤٢٧هـ– ٢٠٠٦م.
- محمّد حسين الطباطبائي، الميزان في تفسير القرآن، مؤسّسة الأعلمي، الطبعة الأُولى المحقّقة، ١٤١٧هـ– ١٩٩٧م.
- محمّد السند، بحوث معاصرة في الساحة الدولية، مركز الابحاث العقائدية، قم المقدّسة، ط١، ١٤٢٨هـ.
- منتظري، من المبدأ إلى المعاد حوار بين طالبين. الطبعة، الناشر: انتشارات دار الفكر، المطبعة: القدس، ط١ شعبان المعظم ١٤٢٥هـ.
- الانصاري، مطارح الأنظار، ملاحظات: طبع حجري/ كتاب نسخه خطي (گلپايگاني ٨/ ١٦٦) ط١.
- ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، دار النشر لمدرسة الإمام علي عليه السلام –ايران، ١٤٢٦هـ –١٣٨٤ش، الطبعة الأُولى، التصحيح الثالث.